



جهاز حماية المنافسة
Egyptian Competition Authority



جمهورية مصر العربية

رئاسة مجلس الوزراء

الضرر الواقع:

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

المستندات المرفقة:

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

الاسم:

التوقيع:

التاريخ:

.....

إيصال تقديم بلاغ

استلمت أنا طلب البلاغ المقدم من السيد /

وقيد البلاغ برقم وارد بتاريخ

توقيع المسئول بالجهاز

القواعد الحاكمة لإجراءات طلب الحصول على خدمة تقديم بلاغ

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب تقديم بلاغ لجهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية التابع لرئاسة مجلس الوزراء تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذه اللوحة الإرشادية الصادرة بتاريخ ٢٠١٨/٤/٤ كثمره للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة وجهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة، والتوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها، وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالي:

أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة:

- صورة الرقم القومي
- صورة من التوكيل/ التفويض
- صورة من السجل التجاري (أن وجد)
- صورة من النظام الأساسي للشركة (إن وجد)

ثانياً: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة

لا توجد توقيتات محددة لانتهاء من فحص البلاغ المقدم للجهاز

ثالثاً: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة

يقدم البلاغ بدون رسوم

ملحوظة:

- يلتزم الجهاز بالحفاظ على سرية اسم المبلغ وعدم الإفصاح عنه
- يتم تسليم البلاغ بمقر جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية بالقريبة الذكية الكيلو ٢٨ طريق القاهرة/ الإسكندرية الصحراوي مبنى ١٩ B - الدور الأول

في حالة عدم الحصول على الخدمة برجاء الاتصال بإحدى الجهات التالية:

- جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية: ٣٥٣٥١٩٠٠
- هيئة الرقابة الإدارية: المركز الرئيسي بالقاهرة: ٠٢٢٢٩٠٢٧٢٨